

الجمعية العامة



الدورة الثالثة والخمسون
البند ١٤٩ من جدول الأعمال
عقد الأمم المتحدة للقانون الدولي

عقد الأمم المتحدة للقانون الدولي

ورقة مناقشة أعدها أصدقاء الرئيس

مشروع مبادئ ومبادئ توجيهية للمفاوضات الدولية

إن الجمعية العامة

إذ تشير إلى مقاصد ومبادئ ميثاق الأمم المتحدة فيما يتعلق بحفظ السلام والأمن الدوليين وبتعزيز التعاون فيما بين الدول،

وإذ تؤكد مجدداً أحكام إعلان مبادئ القانون الدولي المتصلة بالعلاقات الودية والتعاون بين الدول، وفقاً لميثاق الأمم المتحدة،

وإذ تأخذ في اعتبارها أهداف عقد الأمم المتحدة للقانون الدولي،

وإذ ترى أن المفاوضات الدولية تُشكل وسيلة مرنة وفعالة لتحقيق أهداف منها التسوية السلمية للمنازعات فيما بين الدول ووضع قواعد سلوك دولية جديدة،

وإذ تأخذ في اعتبارها أن الدول ينبغي أن تسترشد بمبادئ القانون الدولي ذات الصلة في مفاوضاتها، [وإذ تضع في اعتبارها أيضاً وجود صكوك دولية فضلاً عن مبادئ وقواعد في القانون الدولي تتعلق بالمفاوضات بين الدول،

* أعيد إصدارها لأسباب فنية.

وإذ تضع في اعتبارها أيضا الدور الهام الذي يمكن أن تؤديه المفاوضات البناءة والفعالة في تحقيق مقاصد الميثاق عن طريق المساهمة في إدارة العلاقات الدولية والتسوية السلمية للمنازعات ووضع قواعد دولية جديدة لسلوك الدول.

وإذ تدرك أن هناك وسائل مختلفة لتسوية المنازعات سلмيا وتأكد مجددا في هذا السياق الحق في حرية اختيار تلك الوسائل،

وإذ تلاحظ أن تحديد مبادئ ومبادئ توجيهية تتعلق بالمفاوضات الدولية يمكن أن يسهم في زيادة القدرة على التنبؤ لدى الأطراف المتفاوضة، ويخفف من الشك، ويساعد على تهيئة جو من الثقة في المفاوضات، ويمكن أن يوفر إطارا مرجعيا للمفاوضات،

١ - تُعيد تأكيد مبادئ القانون الدولي التالية المتعلقة بالمفاوضات الدولية:

(أ) تتمتع جميع الدول بالمساواة في السيادة بغض النظر عن الاختلافات ذات الطبيعة الاقتصادية أو الاجتماعية أو السياسية أو غيرها؛

(ب) من واجب الدول ألا تتدخل في الشؤون التي تكون من صميم الولاية القومية لدولة ما وفقا لميثاق الأمم المتحدة؛

(ج) من واجب الدول الوفاء بالتزاماتها بموجب القانون الدولي بحسن نية؛

(د) من واجب الدول الامتناع عن التهديد باستعمال القوة أو استعمالها ضد السلامة الإقليمية أو الاستقلال السياسي لأي دولة، أو على أي نحو آخر يتناهى مع مقاصد الأمم المتحدة؛

(هـ) يكون الاتفاق لاغ إذا تم التوصل إلى عقده عن طريق التهديد بالقوة أو استعمالها انتهاكا لمبادئ القانون الدولي المجسد في ميثاق الأمم المتحدة؛

(و) على الدول، بغض النظر عن الاختلافات في نظمها السياسية والاقتصادية والاجتماعية، واجب التعاون بعضها مع بعض في شتى مجالات العلاقات الدولية، وذلك من أجل صيانة السلم والأمن الدوليين وتعزيز الاستقرار والتقدم الاقتصادي بين على الصعيد الدولي والر فاه العام للأمم والتعاون الدولي المجرد من التمييز على أساس هذه الاختلافات؛

(ز) تفضي الدول منازعاتها الدولية بالوسائل السلمية على نحو لا يجعل السلم والأمن والعدل الدولي عرضة للخطر؛

- ٢ - تؤكد أهمية إجراء المفاوضات وفقاً للقانون الدولي وبطريقة ملائمة تُفضي إلى تحقيق هدف المفاوضات المحدد، وتدعوا الدول إلى احترام المبادئ التوجيهية التالية في مفاوضاتها الدولية:

- (أ) التفاوض بحسن نية؛
- (ب) تولي الدول الاعتبار الواجب لأهمية إشراك الدول التي تؤثر المسائل قيد النظر في مصالحها الحيوية في المفاوضات الدولية، على النحو المناسب؛
- (ج) التساوق التام بين الغرض من المفاوضات وموضوعها وبين مبادئ وقواعد القانون الدولي، بما فيها أحكام ميثاق الأمم المتحدة؛
- (د) تقييد الدول بالإطار الذي تتفق عليه لغرض إجراء المفاوضات؛
- (هـ) تسعى الدول إلى المحافظة على جو بناء خلال المفاوضات، والامتناع عن أي تصرف قد يُقوض المفاوضات وتقدمها؛
- (و) تيسر الدول متابعة المفاوضات أو اختتمها بأن يظل تركيزها منصباً طوالها على الأهداف الرئيسية لها؛
- (ز) تبذل الدول أفضل مساعيها لمواصلة العمل من أجل التوصل إلى تسوية مقبولة ومنصفة للأطراف في حالة وصول المفاوضات إلى طريق مسدود.
